الأمم المتحدة A/C.1/51/PV.19

الوثائق الرسمية

الجمعية العامة
الدورة الحادية والخمسون

اللجنة الأولى
الجلسة ١٩
الاثنين، ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد الاكساندر سيتشو . . . . . (بيلاروس)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البنود ٦٠ و ٦١ و ٦٣ إلى ٨١ من جدول الأعمال

البت في مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة عصر اليوم في البت في باقي مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ١: وهي A/C.1/51/L.19/Rev.1 و A/C.1/51/L.23 و A/C.1/51/L.30 و A/C.1/51/L.39. واذا سمح الوقت، ستبت اللجنة في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٢ المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل الأخرى.

ستتناول اللجنة أولا مشروع القرار A/C.1/51/L.19/Rev.1

وأعطي الكلمة للوفود التي ترغب في شرح موقفها أو تعليل تصويتها قبل البت في مشروع القرار A/C.1/51/L.19/Rev.1.

السيد كامبل (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشترك استراليا في الرغبة القوية المعرب عنها في مشروع القرار هذا، في بلوغ الهدف النهائي وهو إخلاء العالم من الأسلحة النووية. غير أننا نعتقد أن مشروع اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية، كما يرد في مشروع القرار، لا يتسم بالواقعية من حيث الحقائق القائمة في عالم اليوم، علاوة على أن النص المعروض علينا يفتقر إلى التوازن الذي كنا نتطلع إليه، والذي كان من الممكن توفره بذكر إشارة ملائمة إلى أهمية الالتزام بعدم الانتشار في الوقت الذي نعمل فيه من أجل نزع السلاح النووي. وترى استراليا أن عدم ورود أية إشارة إلى هذا العنصر الأساسي يجعل النهج المقترح غير عملي.

وفي سياق شرح موقفنا من مشروع القرار هذا، أود أن أؤكد أننا نولي الأولوية لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية باعتبارها حجر الزاوية في الجهود الدولية الرامية إلى منع انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي. وبالتالي، ستمتنع استراليا عن التصويت على مشروع القرار.

السيد أكرم (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): سيصوت وفد باكستان تأييدا لمشروع القرار A/C.1/51/L.19/Rev.1. ذلك أن موقفنا يستند إلى مبدأ الامتناع عن استعمال القوة أو التهديد باستخدامها، وهو

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

96-86771
9686771

المبدأ الوارد في الفقرة ٤ من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة، وكذلك إلى فتوى محكمة العدل الدولية.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/51/L.19/Rev.1.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/51/L.19/Rev.1، المعنون "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية"، عرضه ممثل الهند في الجلسة الرابعة عشرة التي عقدتها اللجنة يوم ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦. وبالإضافة إلى مقدمي مشروع القرار الوارد ذكرهم في المشروع، والمقدمين الآخرين الوارد ذكرهم في الوثيقة A/C.1/51/INF.3 انضمت السلفادور أيضا إلى مقدمي مشروع القرار.

تشرع اللجنة الآن في إجراء تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.1/51/L.19/Rev.1.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
أفغانستان، الجزائر، أنغولا، البحرين، بنغلاديش، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، الكاميرون، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، اكوادور، مصر، السلفادور، اثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، الهند، اندونيسيا، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ماليزيا، ملديف، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، عمان، باكستان، باراغواي، الفلبين، قطر، ساموا، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، جنوب أفريقيا، السودان، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، زائير، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
بلجيكا، بلغاريا، كندا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، المانيا، اليونان، هنغاريا، ايسلندا، ايطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفينيا، اسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، قبرص، استونيا، جورجيا، ايرلندا، اسرائيل، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، لختنشتاين، مالطة، جزر مارشال، نيوزيلندا، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، الاتحاد الروسي، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، أوكرانيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/51/L.19/Rev.1 بأغلبية ٧٦ صوتا مقابل ٢٦ صوتا، مع امتناع ٢٤ عضوا عن التصويت.

[وبعد ذلك، أبلغت وفود جمهورية إيران الإسلامية وبنما وبوتان وبيرو وسري لانكا ونيجيريا واليمن الأمانة العامة بأنها كانت تنوي التصويت مؤيدة مشروع القرار A/C.1/51/L.19/Rev.1؛ وأبلغ وفد سلوفاكيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت ضده.]

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة للوفود الراغبة في تعليل تصويتها.

السيد شا زوكانغ (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية): صوت الوفد الصيني - كما فعل في السنوات السابقة - مؤيدا مشروع القرار المتعلق بمشروع اتفاق حظر استعمال الأسلحة النووية لأن الصين أيدت دائما ضرورة أن تقوم جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية قبل الحظر التام للأسلحة النووية والقضاء عليها بالتعهد بألا تكون أبدا البادئة باستعمال الأسلحة النووية ضد بعضها البعض أو باستعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أو المناطق الخالية من

الأسلحة النووية، وأن تتوصل إلى صك ملزم قانونا في هذا الشأن.

وقد ناشدت الصين مرارا الدول الحائزة للأسلحة النووية الأخرى أن تستجيب للمبادرة الصينية وأن توافق على الدخول في مفاوضات. ونحن نعتقد أنه بمجرد التوصل إلى صك دولي ملزم قانونا بشأن هذه المسألة، فإن إمكانية استعمال الأسلحة النووية سيقضى عليها. وهذا سيعطي بالتأكيد دفعة كبرى لتحقيق الحظر الكامل للأسلحة النووية والقضاء عليها.

واستنادا إلى هذا الموقف، يؤيد الوفد الصيني فحوى ومقاصد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/51/L.19/Rev.1. ونحن نعتقد أن مشروع الاتفاقية المرفق بمشروع القرار المتعلق بحظر استعمال الأسلحة النووية يمكن استخدامه أساسا لمفاوضات تجري في المستقبل.

غير أن آراءنا في الوقت نفسه، تختلف فيما يتعلق بصياغة مشروع القرار ومشروع الاتفاقية. فنحن نفهم أن لجميع الدول، وفقا لميثاق الأمم المتحدة، حقا مشروعا في الدفاع عن النفس.

السيد برودهيد (نيوزيلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): امتنعت نيوزيلندا عن التصويت على النص الوارد في الوثيقة A/C.1/51/L.19/Rev.1 المتعلق باتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية. إن وفد بلدي يتفق مع مقدمي مشروع القرار هذا على الأهمية الكبرى التي يتسم بها خفض تهديد الحرب النووية والقضاء على الأسلحة النووية في نهاية الأمر. ونعتقد أيضا أن طريقة تحقيق تلك النتيجة تتمثل في سلسلة من التدابير العملية لنزع السلاح، مثل معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية التي اعتمدت مؤخرا.

وإبرام اتفاقية تحظر استعمال الأسلحة النووية قد يكون أيضا جزءا هاما من هذه العملية في مرحلة من المراحل. إلا أن وفد بلدي لا يعتقد أن المجتمع الدولي مستعد في هذا الوقت لبدء مفاوضات مجدية بشأن تلك الاتفاقية. وهذه الاتفاقية، كي تكون فعالة حقا، ستتطلب تأييد المجتمع الدولي كله، وبخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية. ومن الواضح من التصويت الذي أجري توا أن هذا ليس هو الحال. ولذلك نتساءل عما اذا كانت النداءات الموجهة لبدء العمل بشأن الاتفاقية تمثل تدبيرا عمليا نحو تحقيق هدف تخليص العالم من الأسلحة النووية.

السيد ليدوغار (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): كالمعتاد، صوتت الولايات المتحدة معارضة مشروع القرار هذا لأسباب معروفة. ومع ذلك، أود أن أشير إلى أنه، في مرفق مشروع القرار هذا، تذكر المادة ٣ أن الاتفاقية يبدأ نفاذها لدى قيام خمس وعشرين حكومة، من بينها حكومات الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية، بإيداع صكوك التصديق. ومع أننا ليست لدينا نية حتى للتوقيع على تلك الاتفاقية، فإن الولايات المتحدة لا تعتبر ذلك الحكم - الذي يعني أننا، أي الولايات المتحدة، سنكون عنصرا أساسيا لنفاذ الاتفاقية - تعديا على سيادتنا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/51/L.23.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/51/L.23 المعنون "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندابا)" عرضه ممثل جنوب أفريقيا نيابة عن الدول الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية من أعضاء الأمم المتحدة في الجلسة السابعة عشرة للجنة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦. وقدمت بوروندي مشروع القرار بالنيابة عن الدول الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية من أعضاء الأمم المتحدة.

وينبغي الإشارة إلى أنه وفقا للتنقيح الذي اقترحه ممثل الكاميرون في الجلسة السابقة في السطر الثاني من الفقرة الثالثة من الديباجة، تضاف كلمة "والإقليميين" بعد كلمة "العالميين".

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار هذا عن الرغبة في أن تعتمده اللجنة بصيغته المنقحة شفويا بدون تصويت.

إذا لم أسمع أي اعتراض، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/51/L.23 بصيغته المنقحة شفويا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تعليل موقفها أو تصويتها.

السيد أغويريي دي كارسر (اسبانيا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): كما حدث في العام الماضي شارك الوفد الاسباني في توافق الآراء المؤيد لمشروع القرار بشأن معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في افريقيا. وقرارنا هذا يتسق مع المبادئ التي تهتدي بها سياسة اسبانيا بشأن عدم انتشار الأسلحة النووية وحكومة بلدي مقتنعة اقتناعا راسخا بأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس معاهدات تتم الموافقة عليها بتوافق الآراء بين دول المنطقة من شأنه أن يعزز السلم والأمن الدوليين.

لهذا السبب فإن اسبانيا، أثناء المفاوضات بشأن معاهدة بلينابا، كررت تأييدها في مناسبات عديدة لأهداف المعاهدة. وفي هذا الصدد أود مرة أخرى أن أشير إلى القرار الذي اعتمده مجلس النواب بشأن اعتبار جميع أراضي اسبانيا منطقة خالية من الأسلحة النووية. واسبانيا دولة من الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وقد وقعت على اتفاق الضمانات الشامل مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وبالتالي دخل بلدي في مجموعة من الالتزامات والتعهدات في ميدان عدم الانتشار والأمن النووي. وبشأن تلك النقطة أود أن أختتم بياني بأن أقول إن بلدي يدرس بعناية بالغة النص النهائي لمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في افريقيا، من الناحية القانونية. وهذا يعني أن تأييد وفد بلدي لاعتماد مشروع القرار A/C.1/51/L.23 بتوافق الآراء لا يعد حكما مسبقا على قرار اسبانيا النهائي بشأن توقيع البروتوكول الثالث لتلك المعاهدة.

السيد ياتيف (اسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مرة أخرى تنضم اسرائيل إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار هذا لأنها تؤيد مفهوم المناطق الخالية من الأسلحة النووية. ومع ذلك تود اسرائيل أن تغتنم هذه الفرصة لكي تؤكد وجهة نظرها بأن كل منطقة من المناطق الخالية من الأسلحة النووية ينبغي ان تُراعي في صياغتها الخصائص الذاتية لكل منطقة، وأن يتم التفاوض بشأنها بحرية من جانب جميع دول المنطقة، وأن تنص على ترتيبات تحقق متبادلة. إن التفاوض على كل منطقة وإنشاءها يجب أن يتم باتفاق جميع أعضاء تلك المنطقة. ولذلك نود أن نسجل تحفظاتنا بشأن الفقرتين الثالثة والخامسة من الديباجة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبدأ اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/51/L.30.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة الآن لأمين اللجنة ليُجري عملية التصويت.

السيد لين (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/51/L.30 المعنون "عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها". عرضه ممثل باكستان في الجلسة الرابعة عشرة للجنة بتاريخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦. وبالإضافة إلى المقدمين الذين ترد اسماؤهم في مشروع القرار، والمقدمين الآخرين الذين ترد أسماؤهم في الوثيقة A/C.1/51/INF/3، شاركت مصر أيضا في تقديم مشروع القرار هذا.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
أفغانستان، الجزائر، أنغولا، استراليا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، الكاميرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، اكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، اثيوبيا، فيجي، غابون، جورجيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ماليزيا، ملديف، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان،

بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، ساموا، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، جنوب افريقيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، توغو، تونس، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زائير، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
لا أحد.

الممتنعون:
أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، اسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/51/L.30 بأغلبية ١٠٠ صوت مقابل لا شيء مع امتناع ٤٣ عضوا عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليل تصويتهم.

السيد كامبل (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تؤيد استراليا الجهود الرامية الى عقد ترتيبات دولية لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها. ونحن نعتبر ضمانات الأمن السلبية تدابير هامة لبناء الثقة تساهم في بلوغ أهداف عدم الانتشار ونزع السلاح. ونلاحظ أن الدول الحائزة للأسلحة النووية وافقت في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها على أن تنظر في اتخاذ المزيد من الخطوات في هذا الصدد. ولهذا صوتنا مرة أخرى تأييدا لمشروع القرار المطروح.

غير أننا ما زلنا نشعر بخيبة أمل إزاء المعالجة الضعيفة لهذا الموضوع في نص مشروع القرار A/C.1/51/L.30. ومع ذلك نؤكد مرة أخرى أن الدول المستعدة لضمان أمن الدول الأخرى بانضمامها الى نظام عدم الانتشار الدولي هي وحدها التي ستستفيد من ضمانات الأمن السلبية. وفي العام القادم سنعمل مع الدول الأخرى، كما كان الحال في الماضي، على تعديل نص مشروع القرار المماثل من أجل الحصول على أوسع تأييد ممكن لضمان معالجة هذا الموضوع بجدية أكبر.

واعتذر عن البلبلة التي حدثت من قبل.

السيد تشوي (جمهورية كوريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد امتنع وفد بلدي عن التصويت على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/51/L.30. وفي الماضي دأبت جمهورية كوريا على تأييد القرار ذي الصلة الذي يؤكد ضرورة وجود ترتيب دولي فعال لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها.

غير أننا قررنا هذا العام الامتناع عن التصويت على مشروع القرار لأنه لم يأخذ في الاعتبار على النحو الواجب التطورات الكبيرة التي طرأت في ميدان الضمانات الأمنية في السنوات الأخيرة. ونعتقد أن قضية الضمانات الأمنية حظيت بزخم كبير من اعتماد مجلس الأمن في نيسان/أبريل ١٩٩٥ القرار ٩٨٤ (١٩٩٥)، ومن الإعلان من جانب واحد الصادر عن الدول الحائزة للأسلحة النووية الذي ينطوي على ضمانات أمن سلبية وإيجابية على حد سواء.

وعلاوة على ذلك، قرر مؤتمر عام ١٩٩٥ للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها أنه ينبغي النظر في اتخاذ خطوات أخرى لتقديم ضمانات للأطراف في المعاهدة من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، وأن هذه الخطوات يمكن أن تأخذ شكل صك دولي واجب التنفيذ قانونا. وبالإضافة الى ذلك، يرى وفد بلدي أن ضمانات الأمن السلبية ينبغي ألا تعطى إلا للدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار التي تمتثل امتثالا كاملا لالتزاماتها بموجب تلك المعاهدة.

غير أن امتناع وفد بلدي عن التصويت لا يعني أن جمهورية كوريا غيَّرت موقفها الأساسي تجاه ضمانات

الأمن السلبية. فنحن ما زلنا نتطلع الى إبرام مبكر لترتيب دولي فعّال من شأنه أن يوفر للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أمن سلبية.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/51/L.39.

أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليل تصويتهم أو موقفهم قبل البت في مشروع القرار هذا.

السيد غوسن (جنوب أفريقيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد طلب وفد بلدي الكلمة ليعلل تصويتنا على مشروع القرار A/C.1/51/L.39 المعنون "نزع السلاح النووي". لقد أيّدت جنوب أفريقيا مشروع القرار المماثل في دورة الجمعية العامة في العام الماضي ولكنها لم تشترك في تقديمه، على الرغم من شعورنا بالقلق إزاء عدم اعترافه بالأدوار الأساسية التي تؤديها في مجالي نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية؛ والمناطق الخالية من الأسلحة النووية؛ والقرارات الهامة التي اتخذت في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها، التي أعطت زخما لضرورة إبرام معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في عام ١٩٩٦، والبدء الفوري في المفاوضات المتعلقة بمعاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية وإبرامها المبكر.

غير أننا لا نستطيع هذا العام تأييد مشروع القرار هذا حتى بغض النظر عن الشكوك الأصلية التي راودتنا حول محتواه في العام الماضي. ففي هذا العام، يشير مشروع القرار في فقرات ديباجته ومنطوقه على حد سواء الى برنامج العمل لإزالة الأسلحة النووية المقترح من ٢٨ وفدا في مؤتمر نزع السلاح في ٨ آب/أغسطس ١٩٩٦. ويتمثل العيب الأساسي في هذا الاقتراح في الارتباط الذي ينشئه بين المفاوضات المتعلقة بمعاهدات نزع السلاح النووي والذي يشكل في رأينا أخطر تهديد يحول دون إحراز التقدم.

وبمناسبة تقديم برنامج العمل المشار إليه الى مؤتمر نزع السلاح خاطب الممثل الدائم لجنوب أفريقيا السفير سليبي المؤتمر قائلا إننا لا نستطيع تأييد ورقة العمل المتعلقة ببرنامج العمل لإزالة الأسلحة النووية بسبب الارتباط الذي تنشئه بين البدء الفوري والمتزامن للمفاوضات والإبرام المبكر لصك تفاوضي متعدد الأطراف واجب التنفيذ قانونا لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها؛ واتفاقية لحظر استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها؛ ومعاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية.

إن السفير سليبي بيّن بوضوح موقف جنوب أفريقيا المبدئي، حول مسألة الربط عندما خاطب مؤتمر نزع السلاح يوم ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. فقد قال في ذلك الوقت ما يلي:

> "يعتقد وفدي أيضا أن من المفيد لعملنا أن نناقش جدول أعمال هذا العام بدون الاعتماد على ما يسمى عُرى الربط، فمنذ أثير موضوع الربط في نهاية ١٩٩٤، أدت هذه الفكرة إلى نقص مخيب للآمال فيما يحرز من تقدم في القضايا التي ينبغي أن يعالجها المؤتمر. ولا شك أن الربط إنما هو سبيل وجيه لتفادي التقدم في بعض الموضوعات، أو لمحاولة إحراز تقدم في موضوعات أخرى، غير أن النتيجة، بدلا من ذلك، كانت في الأغلب إعاقة التقدم على جميع الجبهات".

وسنمتنع عن التصويت على مشروع القرار.

السيد كامبل (استراليا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): إن استراليا ملتزمة التزاما كاملا بالإزالة النهائية للأسلحة النووية، غير أنها ترى أيضا رأيا راسخا أنه مما ينطوي على فائدة أكبر بالنسبة إلى المجتمع الدولي أن يركز على الإحراز الفعلي لمزيد من التقدم نحو نزع السلاح النووي، بدلا من السعي إلى مناقشة جدول زمني مصطنع.

إن أولويتنا هي اتخاذ خطوات عملية وواقعية لتحقيق الإزالة النهائية للأسلحة النووية. ونعتبر أن النداءات بالأخذ بنهج تضييقي، ومقيّد بزمن معين، كما هو الشأن في مشروع القرار هذا، ليست واقعية، ولذا لا تدفع قدما قضية نزع السلاح بأية طريقة ملموسة أو عملية. والمطلوب، في سبيل التقدم بنزع السلاح النووي، هو القيام، بصبر ودأب، بشتى الخطوات المتشابكة في طريق الإزالة الكاملة للأسلحة النووية. فليس من المعقول، وبكل بساطة، في رأي استراليا، الاحتجاج بالعرى الضيقة العقيمة التي تربط بين جوانب

المفاوضات أو العمليات المختلفة، بحيث تكون إحداها رهينة لا يطلق سراحها إلا بإنجاز مفاوضة أو عملية أخرى.

ولهذه الأسباب سنصوت ضد مشروع القرار.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تتخذ اللجنة الآن إجراء بشأن مشروع القرار A/C.1/51/L.39 "نزع السلاح النووي" وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تولى ممثل ميانمار، في الجلسة ١٨ للجنة الأولى، في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، عرض مشروع القرار A/C.1/51/L.39 الذي عنوانه "نزع السلاح النووي". وبالإضافة إلى مقدمي مشروع القرار الواردة قائمة بأسمائهم في مشروع القرار وفي الوثيقة A/C.1/INF.3، تشارك كل من بوروندي والسلفادور في تقديم المشروع.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
أفغانستان، الجزائر، أنغولا، البحرين، بنغلاديش، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، الرأس الأخضر، تشاد، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، اكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا، اثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، هايتي، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ماليزيا، ملديف، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، ساموا، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، سري لانكا، السودان، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زائير، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
أندورا، استراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، فرنسا، المانيا، اليونان، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، بيلاروس، بنن، البوسنة والهرسك، شيلي، قبرص، جورجيا، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، مالطة، نيوزيلندا، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، جنوب أفريقيا، سوازيلندا، طاجيكستان، أوكرانيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/51/L.39 بأغلبية ٨٧ صوتا مقابل ٣٨ صوتا وامتناع ٢٠ عضوا عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود الراغبة في تعليل تصويتها بعد التصويت.

السيد فيليشيو (البرازيل) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): صوتت البرازيل تأييدا لمشروع القرار A/C.1/51/L.39، المعنون "نزع السلاح النووي". غير أننا لا نشارك في مضمون الفقرة السادسة من الديباجة، ولو أجري تصويت منفصل على تلك الفقرة لكنا امتنعنا عن التصويت ذلك أننا نرى بوصفنا موقعين على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية:

> "أن وقف جميع تفجيرات تجارب الأسلحة النووية وسائر التفجيرات النووية، بتقييد استحداث الأسلحة النووية وتحسينها النوعي وإنهاء استحداث أنواع جديدة متقدمة من الأسلحة النووية، يشكل تدبيرا فعالا لنزع السلاح النووي وعدم الانتشار بجميع وجوهه". (A/50/1027، المرفق، الفقرة الخامسة من الديباجة)

وبالإضافة إلى ذلك، بينما نؤيد هدف الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، وكلما كان ذلك أعجل كان أفضل، فإننا

نرحب بأية تدابير جزئية أو تدرجية يمكن أن تسهم في بلوغ هذا الهدف.

السيد شا زوكنغ (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية): صوت الوفد الصيني مؤيدا مشروع القرار A/C.1/51/L.39، المقدم من مجموعة من بلدان عدم الانحياز. وفعلنا ذلك لأن الصين تؤيد الهدف والمقاصد الواردة في مشروع القرار.

وكما هو معروف تماما، طالما نادت الصين بالحظر الكامل على الأسلحة النووية وتدميرها. وفي سبيل إعطاء زخم لتحقيق هذا الهدف، اقترح السيد تشيان تشتسين، نائب رئيس وزراء الصين ووزير خارجيتها، منذ الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة، وضع اتفاقية للحظر الكامل للأسلحة النووية، أسوة بالحظر الكامل للأسلحة الكيميائية والبيولوجية. وبموجب تلك الاتفاقية تقوم جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية بالتدمير الكامل لأسلحتها النووية، وبتنفيذ تلك الالتزامات في ظل رقابة دولية فعالة.

وفي هذه الأثناء، قدم أيضا سلسلة من المقترحات الكاملة والمترابطة المتعلقة بنزع السلاح النووي باسم الحكومة الصينية. وأود أن أنتهز هذه الفرصة هذا اليوم لأضيف مزيدا من التفاصيل بشأن بعض آراء الصين في الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي.

لقد كان إنتاج وتطوير أسلحة نووية وتخفيضها في وقت لاحق عملية طويلة ومتعرجة. ويجب أن أبين أن للدول الحائزة للأسلحة النووية خلفيات واعتبارات تاريخية مختلفة في تطوير أسلحتها النووية. فالصين تتبع سياسة خارجية مستقلة وقد أجبرت على اتخاذ قرار بصنع أسلحة نووية تحت ظروف تاريخية محددة. ففي المائة سنة وأكثر الماضية، تعرضت الأمة الصينية لجميع أنواع العدوان والاضطهاد الأجنبيين.

وبعد تأسيس الصين الجديدة، ظلت الأمة مهددة بأخطار الحرب، بما فيها استعمال الأسلحة النووية. ولكي تبقى الصين وتنمو، لم يكن لديها أي بديل؛ والعدد الصغير من الأسلحة النووية الذي قمنا بصناعته وتطويره لم يكن المقصود منه تهديد البلدان الأخرى، وإنما مجرد سد احتياجاتنا الدفاعية والمحافظة على سيادتنا وسلامتنا الإقليمية وحياة شعبنا في سلام وهدوء وعلى السلم العالمي من طريق تفادي الابتزاز النووي والتهديدات النووية ومنع قيام حرب نووية إلى أن يحين الوقت الذي تزال فيه الأسلحة النووية نهائيا.

ومنذ اليوم الأول الذي حازت فيه الصين أسلحة نووية، أعلنت رسميا أنها لن تكون على الإطلاق البادئة باستعمالها. وتعهدت الصين أيضا دون قيد أو شرط بألا تستعمل أو تهدد بأن تستعمل الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أو المناطق الخالية من الأسلحة النووية في أي وقت وتحت أي ظروف. والصين هي أول دولة حائزة للأسلحة النووية في العالم قطعت هذا الالتزام على نفسها وتقيدت به. ولم يحدث أن قامت الصين بوزع أسلحة نووية في الخارج مطلقا، كما أنها لم تستعمل ولم تهدد بأن تستعمل أسلحة نووية ضد بلدان أخرى.

وللصين وللدول غير المنحازة والدول غير الحائزة للأسلحة النووية بصورة عامة تجارب تاريخية مشتركة أو متماثلة. واليوم، لدينا نفس الاهتمامات فيما يتعلق بالحظر الكامل والتدمير الشامل للأسلحة النووية. والصين، بوصفها دولة حائزة للأسلحة النووية، لا تنوي حاضرا ولا مستقبلا على الإطلاق، التهرب من مسؤولياتها والتزاماتها تجاه نزع السلاح النووي. ونحن مستعدون للانضمام إلى الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية بوجه عام في مسعى مشترك لتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية في موعد مبكر.

وإنه من نافل القول ان تحقق الحظر الكامل للأسلحة النووية وتدميرها الشامل سيستغرق بعض الوقت وسيظل يعتمد على الجهود المخلصة والجادة لجميع البلدان. وإن تمديد أجل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وإبرام معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، واتفاقية الوقف المقترحة، إلى جانب أمور أخرى جزء لا يتجزأ من التحرك صوب الحظر الكامل والتدمير الشامل للأسلحة النووية. وإننا نأمل أن يقوم المجتمع الدولي بتعيين خطوات محددة ووضع جدول زمني ضمن إطار المفاوضات المتعلقة بإبرام اتفاقية بشأن الحظر الكامل للأسلحة النووية.

وفي ظل الظروف الراهنة، ينبغي أن تكون الدول الحائزة للأسلحة النووية المعنية بالأمر، وكذلك أطراف المعاهدات العسكرية، أول من يضطلع باستعراض وتنقيح

نظرياتها وسياساتها المالية المتعلقة بالردع النووي. وينبغي للبلدان التي تملك أكثر من ٩٠ في المائة من أكثر الأسلحة النووية والترسانات النووية تطورا في العالم أن تواصل تخفيض ترساناتها النووية تخفيضا شديدا، وما زالت تلك البلدان تتحمل في واقع الأمر مسؤولية خاصة والتزامات أساسية تجاه نزع السلاح النووي.

السيد برودهيد (نيوزيلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد امتنعت نيوزيلندا عن التصويت على النص الوارد في الوثيقة A/C.1/51/L.39، والمعنون "نزع السلاح النووي". ويرى وفد بلدي أن هدف القضاء الكامل على الأسلحة النووية لن يحقق إلا من خلال سلسلة من التدابير العملية التي تدفع بعملية نزع السلاح النووي قدما. ونعتبر اعتماد معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية خطوة كبيرة إلى الأمام في هذا الصدد ونأمل أن تعطى المفاوضات المتعلقة بإبرام اتفاقية تحظر إنتاج المواد الانشطارية، المسماة باتفاقية الوقف، الزخم الذي تستحقه.

ومع ذلك، فإن وفد بلدي لا يؤمن بأن الدعوة إلى إجراء هذه المفاوضات في إطار محدد زمنيا تسهم في هذه العملية. فهذه الدعوة تعني تجاهل حقيقة أن المفاوضات المتعلقة بنزع السلاح النووي ستتأثر بالتطورات في مجال الأمن العالمي والإقليمي، وهي تطورات خارجة عن تأثير مثل هذه الأطر. وتشاطر نيوزيلندا مشاطرة كاملة مقدمي مشروع القرار هذا أهدافهم في سعيهم إلى التقليل من خطر الحرب النووية والقضاء التام عليها في النهاية. ولهذا السبب، لا يمكننا أن ننظر في معارضة هذا النص، ولكننا نعتقد أن تقرير إطار محدد زمنيا للمفاوضات لا يؤدي إلى تعزيز هدفنا المشترك.

السيد كوروكوتشي (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): عقب المقررات المتخذة صباح هذا اليوم، أود أن أقدم تعليلا عاما لتصويتنا على بعض مشاريع القرارات في المجموعة ١ المتعلقة بالأسلحة النووية، والتي اتخذت هذه اللجنة توا إجراءات بشأنها: مشروع القرار A/C.1/51/L.19/Rev.1، المعنون "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية"، ومشروع القرار A/C.1/51/L.39، المعنون "نزع السلاح النووي".

إن اليابان، التي ذاقت كارثة القصف الذري، ترغب رغبة حارة في ألا يتكرر على الإطلاق استعمال الأسلحة النووية، التي تسبب معاناة بشرية لا تضاهى، وتؤمن إيمانا راسخا بوجوب بذل جهود متواصلة في اتجاه تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية.

أما وقد قلت ذلك، فإني أود أن أوضح موقف اليابان من مشروعي القرارين هذين. ففيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/51/L.19/Rev.1، ترى اليابان في الظرف الدولي الحالي، الذي توجد فيه قنابل نووية، أن تحقيق تقدم مطرد في مجال عدم الانتشار ونزع السلاح النوويين أهم من محاولة إبرام اتفاقية بشأن حظر استعمال الأسلحة النووية، كما هو مقترح في A/C.1/51/L.19/Rev.1.

وتحقيقا لهذه الغاية، تعلق اليابان أهمية خاصة على تعزيز نظام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والبدء في وقت مبكر في مفاوضات بشأن معاهدة الوقف، وفقا للمبادئ والأهداف المتعلقة بعدم الانتشار ونزع السلاح النوويين، وكذلك على الجهود العملية المبذولة من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية في اتجاه تحقيق نزع السلاح النووي.

ولذلك، امتنعت اليابان عن التصويت على مشروع القرار هذا.

وثانيا، فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/51/L.39، المعنون "نزع السلاح النووي"، أود أن أبين ما يلي:

إن المفهوم لدينا هو أن مشروع القرار هذا ليس ناتجا عن تنسيق وجهات نظر البلدان المعنية، مثل الولايات المتحدة والاتحاد الروسي والبلدان الأخرى الحائزة للأسلحة النووية. واليابان، التي تسعى إلى تشجيع نزع السلاح النووي من خلال بذل جهود دائبة لنزع السلاح، لا تستطيع أن تعتبر مشروع القرار قائما على أساس دراسة ومشاورات ملائمة.

وفضلا عن ذلك، فمشروع القرار هذا لا يتضمن أية إشارة إلى عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وهي عملية بالغة الأهمية، وتأتي متابعة لنتائج مؤتمر استعراض وتمديد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المعقود في العام الماضي. وترى اليابان أن عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أحد

الأطر الأكثر فعالية وواقعية ورسوخا من أجل تشجيع نزع السلاح النووي. ولهذه الأسباب، لم يكن في استطاعة اليابان أن تؤيد مشروع القرار A/C.1/51/L.39.

السيد مرادي (إيران) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أود أن أشرح تحفظنا على الفقرة الثالثة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/51/L.23، المعنون "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندابا)".

يتعلق تحفظنا بتسمية الشرق الأوسط منطقة توتر. إننا لا نوافق على هذه التسمية. فنحن نرى أن جميع مناطق العالم مناطق توتر. وهذا التحفظ ينطبق على أية إشارة مماثلة في أي مشروع قرار آخر معروض على اللجنة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٢ بشأن أسلحة الدمار الشامل الأخرى.

وقد بلغني أن مقدمي مشروعي القرارين A/C.1/51/L.48 و A/C.1/51/L.49 يرغبون في إرجاء اتخاذ إجراء بشأنهما، بسبب وجود مشاورات جارية فيما بين الوفود المعنية.

وتشرع اللجنة الآن في اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.1/51/L.2.

وأعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): لقد قام ممثل هنغاريا بعرض مشروع القرار A/C.1/51/L.2، المعنون "اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية (التكسينية) وتدمير تلك الأسلحة"، في الجلسة ١١ للجنة المعقودة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦. وبالإضافة إلى مقدمي مشروع القرار الوارد ذكرهم في المشروع وفي الوثيقة A/C.1/51/INF.3، انضمت السلفادور أيضا إلى مقدميه.

وبالإشارة إلى مشروع القرار هذا، أود أن أدلي ببيان باسم الأمين العام.

بموجب الفقرة ٣ من مشروع القرار A/C.1/51/L.2، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام، أن يواصل تقديم المساعدة اللازمة إلى الحكومات الوديعة للاتفاقية وأن يقدم أية خدمات قد تلزم لتنفيذ مقررات وتوصيات المؤتمرات الاستعراضية، مضافا إليها المقررات الواردة في التقرير الختامي للمؤتمر الخاص، بما في ذلك كل المساعدة اللازمة للفريق المخصص. وفي الفقرة ٤ ترحب الجمعية العامة بعقد المؤتمر الاستعراضي الرابع لأطراف الاتفاقية في جنيف في الفترة من ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، بناء على طلب الدول الأطراف.

وتجدر الإشارة إلى أنه كان مفهوما في مذكرة الأمانة العامة (A/C.1/50/L.59)، بشأن المسؤوليات المنوطة بالأمين العام بموجب مشروع القرار A/C.1/50/L.1/Rev.1، المعتمد بوصفه القرار ٧٩/٥٠، بصدد هذا البند، أن من شأن تنفيذه أن تطلب مساعدة وخدمات دعم كبيرة من الأمانة العامة. وبالإضافة إلى ذلك، لن يلزم إجراء تعديل على الأنشطة المضطلع بها في إطار الباب ٢، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧.

وليس للاحتياجات ذات الصلة بخدمات المؤتمرات والسفر وبدل الإقامة اليومي والمساعدة المؤقتة للمؤتمر الاستعراضي الرابع، المقدرة بمبلغ ٦٠٠ ٨٧٦ ٢ دولار، آثار مالية في الميزانية العادية للأمم المتحدة. وقد نقحت التقديرات فيما بعد فأصبحت ٤٠٠ ٢٢٦ ١ دولار استنادا إلى التجربة السابقة وعبء العمل المتوقع وأبلغت إلى اللجنة التحضيرية في تموز/يوليه ١٩٩٦، كما هو وارد في الوثيقة BWC/CONF.IV/PC/3/Rev.1.

ويلاحظ أن المؤتمر الاستعراضي الرابع هو مؤتمر للدول الأطراف في الاتفاقية. وكما كان الحال في الماضي، تتضمن المؤتمرات المتعلقة بمعاهدات نزع السلاح المتعددة الأطراف، مثل معاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها، واتفاقية حظر استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عسكرية أو لأية أغراض عدائية أخرى، أحكاما في نُظمها الداخلية تتعلق بترتيبات تغطية تكاليف المؤتمرات، بما فيها دورات لجانها التحضيرية. وبموجب هذه الترتيبات،

لا تتحمل الميزانية العادية للأمم المتحدة أية تكاليف إضافية.

وبالتالي، يعتبر الأمين العام أن ولايته بموجب مشروع القرار A/C.1/51/L.2 بتقديم المساعدة اللازمة والخدمات اللازمة لتنفيذ مقررات وتوصيات المؤتمرات الاستعراضية والمؤتمر الخاص، لا تترتب عليها آثار مالية في الميزانية العادية للأمم المتحدة وأن التكاليف المترتبة عليها سيتم الوفاء بها وفقا للترتيبات المالية التي سيتخذها مؤتمر الاتفاقية.

وعلاوة على ذلك، فإن جميع الأنشطة المتصلة بالاتفاقيات أو المعاهدات الدولية التي ستمول، بموجب صك كل منها، من خارج الميزانية العادية للأمم المتحدة، لن يتم القيام بها إلا عندما يكون قد تم تلقي الموارد الكافية لتغطية الأنشطة المذكورة من جانب الدول الأطراف مقدما. وتبلغ الإسهامات المتلقاة حتى الآن من أجل عقد المؤتمر الاستعراضي الرابع ٧٨٤ ١٩١ دولارا أمريكيا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تحيط اللجنة علما ببيان الأمين.

لقد أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/51/L.2 عن رغبتهم في أن يعتمد بدون تصويت. وإذا لم أسمع أي اعتراض، سأعتبر أن اللجنة ترغب في أن تتصرف وفقا لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/51/L.2.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تعليل موقفها بعد البت في مشروع القرار A/C.1/51/L.2.

السيد ياتيف (اسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد انضمت اسرائيل إلى توافق الآراء على مشروع القرار هذا، كما فعلت في دورة السنة الماضية للجمعية العامة. وتؤيد اسرائيل هدف فرض حظر عالمي للأسلحة البيولوجية. ونرى أنه يجب أن يشمل أي ترتيب جميع دول المنطقة، بأسلوب شامل.

ونرى أنه توجد صعوبة كامنة في إنشاء نظام للتحقق موثوق به في هذا المجال، كما تثبت حالة العراق بوضوح. ولهذا، تتطلب الترتيبات المتصلة بالامتثال والإنفاذ، كحد أدنى، إنشاء نظام للتحقق موثوق به من أجل تحقيق الثقة بالاتفاقية.

وعلى الصعيد الإقليمي، يجب أن تقوم ترتيبات التحقق على أساس متبادل.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.1/51/L.24.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد عرض ممثل نيجيريا مشروع القرار A/C.1/51/L.24، المعنون "حظر إلقاء النفايات المشعة" بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الافريقية في الجلسة السابعة عشرة للجنة المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦.

وقدم مشروع القرار ممثل بوروندي بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الافريقية. وبالإضافة إلى ذلك، ترد قائمة بالمقدمين الآخرين لمشروع القرار في الوثيقة A/C.1/51/INF.3.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إنني ألاحظ أن مقدمي مشروع القرار قد أعربوا عن رغبتهم في أن تعتمده اللجنة بدون تصويت. وإذا لم أسمع أي اعتراض، سأعتبر أن اللجنة ترغب في أن تتصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/51/L.24.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليل موقفهم حيال مشروع القرار A/C.1/51/L.24.

السيد ليدوغار (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إننا نتعاطف مع المرمى الرئيسي لمشروع القرار الذي اعتمدناه توا، والذي يعرب عن

القلق المشروع إزاء الأخطار التي من المحتمل أن تنجم عن التخلص غير المسؤول من النفايات النووية.

ومع ذلك، ذكرنا في الماضي ونود أن نؤكد مرة أخرى اليوم اعتقادنا الراسخ بأن اللجنة الأولى التابعة للأمم المتحدة ليست المحفل المناسب لتناول هذه المسألة البيئية أساسا. وليست هذه مسألة من مسائل نزع السلاح.

السيد كامبل (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): كما ذكرنا في تعليلنا للتصويت في السنة الماضية، كانت استراليا تتشاور مع عدة وفود أخرى بشأن إمكانية إدراج فقرة جديدة في ديباجة مشروع القرار، نحيط علما بموجبها باتفاقية حظر استيراد النفايات الخطرة والمشعة إلى بلدان المحفل الجزرية ومراقبة حركة وإدارة النفايات الخطرة عبر الحدود في منطقة جنوب المحيط الهادئ (اتفاقية ويغاني لمحفل جنوب المحيط الهادئ).

وبما أن هذه المشاورات لم تتوصل إلى النتيجة المثمرة أو المرجوة وبالنظر إلى أننا لم نرغب في تأخير اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار أو في أن نقوض على أي نحو تأييده بتوافق الآراء الذي يتمتع به، فقد قررنا الاحتفاظ بهذا الاقتراح للدورة المقبلة.

وإذ قلنا ذلك، نود أن نشكر أعضاء المجموعة الافريقية على تأييدهم خلال هذه المشاورات.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.1/51/L.36.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد عرض ممثل بيلاروس مشروع القرار A/C.1/51/L.36، المعنون "حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة"، في الجلسة الرابعة عشرة للجنة المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦.

وبالاضافة إلى مقدمي مشروع القرار المدرجين في الوثيقة A/C.1/51/INF.3، شاركت السلفادور في تقديم مشروع القرار أيضا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/51/L.36 عن رغبتهم في أن تعتمده اللجنة بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضا، فسأعتبر أن اللجنة ترغب في أن تتصرف وفقا لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/51/L.36.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/51/L.41.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن مشروع القرار A/C.1/51/L.41 المعنون "اتخاذ تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥" قد عرضه ممثل كولومبيا بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، وذلك في الجلسة الـ ١٤ التي عقدتها اللجنة يوم ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦.

السيد غارسيا (كولومبيا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): أود أن أطلب توضيحا بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز. أفهم أنه لم يتم التقدم بطلب لإجراء تصويت مسجل، ولكنني أود أن يؤكد ذلك.

السيد ليدوغار (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تطلب الولايات المتحدة إجراء تصويت مسجل.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة لأمين اللجنة كي يقوم بإجراء التصويت.

السيد لين (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، البحرين، بنغلاديش، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا، استونيا، أثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غيانا، هايتي، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ماليزيا، ملديف، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية مولدوفا، رومانيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زائير، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
لا أحد.

الممتنعون:
بيلاروس، إسرائيل، كازاخستان، قيرغيزستان، جزر مارشال، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، طاجيكستان، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/51/L.41 بأغلبية ١٣٢ صوتا مقابل لا شيء مع امتناع ١٠ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أنهت اللجنة بتها في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٢.

أعطي الكلمة لممثل العراق بشأن نقطة نظامية.

السيد حسن (العراق): السيد الرئيس، عذرا لم أكن أقصد مقاطعتكم. لم أكن أقصد ذلك. المهم أنه ما دمت أعطيتني الحديث فسأتحدث بسرعة.

أشار ممثل إسرائيل إلى بلدي عند تعليل تصويته على مشروع القرار A/C.1/51/L.2. وأود أن

أوضح الآتي. إسرائيل تمتلك جميع أسلحة التدمير الشامل النووية والكيميائية والبيولوجية، وهي ترفض الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار النووي، وترفض الانضمام إلى معاهدة حظر الأسلحة البيولوجية بدعوى أنها تريد أن تتفاوض حولها مع الدول الإقليمية. ولقد أصبح واضحا للجميع أن تلك ذريعة متهافتة لتبرير الاحتفاظ بأسلحة التدمير الشامل وابتزاز دول المنطقة.

أما الإشارة الى بلدي، فهذا ليس محلها لأن العراق تحت إجراءات قسرية بموجب الفصل السابع من الميثاق. والعراق لم يخل بأي التزام دولي عليه في مجال الأسلحة البيولوجية.

برنامج العمل

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أود أن أبلغكم بأن اللجنة ستمضي، في جلستها القادمة، كما أوضحت في جلستنا السابقة، باتخاذ إجراءات بشأن مشاريع القرارات التالية الواردة في المجموعة ١: A/C.1/51/L.3 و A/C.1/ 51/L.21 و A/C.1/ 51/L.37 و A/C.1/51/L.45.

وبعد ذلك ستمضي اللجنة الى البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٣ بشأن الأسلحة التقليدية وهي A/C.1/51/L.16 و A/C.1/51/L.35 و A/C.1/51/L.40 و A/C.1/51/L.46.

وبعد ذلك، ستبت اللجنة، إذا سمح الوقت، في مشروعي القرارين الواردين في المجموعة ٤ بشأن نزع السلاح الإقليمي والأمن وهما A/C.1/51/L.31 و A/C.1/ 51/L.44.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٤٥.